

5714 - حكم الأضحية عن عائلة من ستة عشر نفس - نور على

الдорب

صالح اللحيدان

آآ يقول نحن اسرة واحدة اه منه سطعشر نفس تقريبا متزوجون اه ومنا اربعة ووالدنا ووالدنا قائم اه بمصروف البيت. فهل في في

عيد الاضحى المبارك نضحي مرة او كل يضحي عن عياله وفقكم الله - 00:00:00

الجواب ان صاحب المنزل والقائم بالاتفاق عليه اذا ذبح اضحية وقال هذه عني وعن اهل بيتي اجزاء والنبي المصطفى صلى الله

عليه وسلم ذبح اضحية وقال هذه عن محمد وال محمد - 00:00:21

وال محمد لا شك ان زوجات النبي صلى الله عليه وسلم من آل محمد فالتضحية بواحدة كاف ومجزئ ومن اراد التوسيع وظحي لاكثر

من واحدة عن كل بيت من هذه الابيات التي تسكن في منزل واحد - 00:00:42

فلا بأس بذلك لا سيما اذا اه ادوا حقوق الأضحية بان قسموا منها اهداء وتصدقوا منها واكلوا منها وبالله التوفيق - 00:01:03